



كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠١
بشأن
تنظيم تحرير واستخراج الاستكشافات
من دار المحفوظات العمومية

نظراً لما لوحظ من قيام بعض مديريات الضرائب العقارية بالمحافظات و مأمورياتها بمطالبة دار المحفوظات العمومية بعمل استكشافات عديدة للمواطنين علي ورق أبيض معتمد ومختوم بالإضافة إلي توجيه وإيفاد مندوبين من قبل المأموريات للإطلاع وتحرير استكشافات من واقع المكلفات دون علم المديريات مما يترتب علي ذلك ضياع مبالغ كبيرة علي خزانة الدولة متمثلة في تحرير الاستكشافات المجانية وصرف بدلات سفر وانتقالات للسادة المندوبين الموفدين من المأموريات .

ولصالح العمل فقد تقرر ما يلي :-

أولاً:- يتم إستيفاء جميع الطلبات قبل بحث الشكوى في المأمورية أو المديرية ويكلف الشاكي بتقديم طلب رسمي عن التكليف المطلوب أو العقار وخلافه علي أن يرفق ضمن الأوراق .

ثانياً:- تلتزم الدار بتسهيل عمل المندوب في تحرير الاستكشافات علي ورق أبيض معتمد ومختوم في الحالات الخاصة بقرارات الرفع والإضافة أو وجود خطأ في التكليف أو لتصحيح عنوان التكليف وكذلك للأغراض المصلحية المدعمة بالأوراق الرسمية والمستندات الدالة علي جدية الموضوع .

ثالثاً:- لا يسمح لمندوبي المأموريات والمديريات الإطلاع علي الدفاتر الرسمية والحصول علي استكشافات منها إلا بموجب خطاب معتمد من السيد المدير العام للمديرية موضحا به سبب الإطلاع علي أن ترفق به كافة الأوراق الدالة علي جدية الإطلاع .

رابعاً:- لا يجوز لغير الخبراء الإطلاع علي الدفاتر وتحرير استكشافات وذلك بناء علي خطاب من وزارة العدل وبعد تقديم كافة الأوراق والمستندات الخاصة بموضوع الدعوى .
والمصلحة تنبه إلي تنفيذ ما تقدم بكل دقة ،،،

رئيس المصلحة

صدر في ٢٠٠١/١/٢١

محمود سامي شرشر